

* قرار للمدير العام للأمن الوطني *

رقم بتاريخ المتعلق بإجراء مباراة للتوظيف
في درجة تقني من الدرجة الرابعة

إن المدير العام للأمن الوطني :

بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره و تميمه .
وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 يوفبر 2011) بتحديد شروط و كفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية .
و على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهياة التقنيين المشتركة بين الوزارات و لاسيما المادة 7 منه ،
و على المرسوم الملكي رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين .
و على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية .
و على المرسوم رقم 2.01.96 صادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الإحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العامة و الجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين .
و على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 من ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية و كذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة و الهيئات التابعة لها .
و على قرار الوزير المكلف بتحديث القطاعات العامة رقم 1632.06 صادر في 30 من جمادى الآخر 1427 (26 يوليو 2006) بتحديد إجراءات تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الرابعة بالمديرية العامة للأمن الوطني .
و بناء على المنشور رقم 14/2012 الصادر في 19 يونيو 2012 المتعلق بتدبير التوظيف في المناصب العمومية .
و بناء على رسالة السيد رئيس الحكومة عدد 838 المؤرخة في 29 جمادى الثانية 1434 (10 مايو 2013) بمنح ترخيص لإستعمال المناصب المالية المحدثة برسم القانون المالي لسنة 2013 المخصصة للمديرية العامة للأمن الوطني .

* يقرر ما يلي *

المادة الأولى : تجرى يوم 06 أكتوبر 2013 أخرى بالمملكة ، إذا استوجب ذلك عدد المرشحين، مباراة لتوظيف ثلاثين (30) تقنيا متخصفا من الدرجة الرابعة ذكورا وإناثا، و يحتفظ ب 25 ٪ من المناصب لفائدة المرشحين من قدماء المقاومين و مكفولي الأمة و قدماء العسكريين و المحاربين و 7 ٪ لفائدة الأشخاص المعاقين .
المادة الثانية : يجب أن تصل طلبات الترشيح إلى المديرية العامة للأمن الوطني- مديرية الموارد البشرية - بالرباط قبل يوم 05 شتنبر 2013 .

المادة الثالثة : سيتمحن المترشحون باللغة الفرنسية في المواد التالية :

- تحرير موضوع عام .
- اختبار في إحدى التخصصات الآتية :

- صياغة السيارات
- الإلكترونيك

- كهرباء السيارات
- كهرباء البنائات

حرر بالرباط، في